27609 - عن علي قال : لو كان الدين بالرأي لكان باطن القدمين أحق بالمسح من ظاهرهما ولكن رأيت رسول ا صلى ا عليه وسلّم مسح ظاهرهما .

(عب ش د) (أخرجه أبو داود كتاب الطهارة باب كيف المسح رقم / 163 / ص)